بل النكرة المحضة معلومة من وجه والحكم على الشيء انما يستدعي
العلم به بوجه تا ولان قوله لافائدة في الاخبار بالمعرفة غلط
لما سيجيء في تعريف المسند ولان ما ذكر على تقدير صحته انما يدل
على الاستبعاد كما اعترف به والمطلوب هو الامتناع واما الثاني
فلانه لا يدل الا على ان المحكوم عليه يجب ان يكون معلوما وهذا
لا يستلزم كونه معرفة كما مر على ان قوله جواز الحكم على الشيع
يستلزم العلم به ممنوع بل انما يستلزم جواز العلم به وهو لا يوجب
كونه معلوما واما تخصيصه بالاضافة نحو زيد غلام رجل واو
نحو زيد رجل عالم فلكون الفائدة اتم لما مر من ان زيادة الخصوص
توجب اتمية الفائدة وجعل معمولات المسند كالحال ونحوه من
المقيدات والاضافة والوصف من المخصصات مجرد اصطلاح وقيل
لان التخصيص عندهم عبارة عن نفي الشيوع والشيوع للفعل
لانه انما يدل على مجرد المفهوم والحال تقيده والوصف يجيء للاسم
الذي فيه الشيوع فيخصصه وهذا وهم لانه ان اراد الشيوع باعتبار
الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر ان النكرة في الايجاب ليست
كذلك فيجب ان لا يكون الوصف في نحو رجل عالم مخصصا وان اراد
الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة
على المفهوم ففي الفعل ايضا شيوع لان قولنا جاءني زيد يحتمل
ان يكون على حالة الركوب وغيره وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون
من جهة النفس وغيرها فنفي الحال والتمييز وجمع المعمولات تخصيص
لا تاتي الى صحة قولنا ضرب ضربا شديدا واما تركه اي ترك تخصيص
بالوصف

المسند

وقف

المسند بالاضافة والوصف فظاهر مما سبق في ترك تقييد المسند
لمانع من ترتيب الفائدة واما تقريبه فلافادة السامع حكما على
امر معلوم له اي للسامع باحدى طرق التعريف هذا اشارة
الى انه يجب عند تعريف المسند ان يكون المسند اليه معرفة اذ ليس
في كلام العرب كون المبتدا نكرة والخبر معرفة في الجملة الخبرية
بامر مثله اي حكما على امر معلوم بامر آخر مثل ذلك الامر المحكوم عليه
في كونه معلوما للسامع باحدى طرق التعريف سواء اتحد الطريق
نحو الراكب هو المنطلق او اختلفا نحو زيد هو المنطلق فقولنا
بامر اشارة الى انه يجب مغايرة المسند اليه والمسند بحسب المفهوم
ليكون الكلام مفيدا فنحو انا ابو النجم وشعري شعري متاول
بحذف المضاف باعتبارهما اي اني شعري الآن مثل شعري
فيما كان اي المعروف المشهور بالصفة الكاملة ويلزم هذا التاويل
بلازم في كلها اتحد فيه لفظ المبتدا والخبر على ما توهمه بعضهم اذ
لا حاجة اليه في نحو قولنا زيد شجاع فمن سمعته يقاوم الاسد
فهو هو فاحد الضربين لمن سمعته والاخر لزيد وهذا يفيد من
غير تاويل او لازم حكم كذلك عطف على حكما اي ولافادة السامع
لازم حكم على امر معلوم باحدى طرق التعريف بامر مثله وفي هذا
اشارة الى كون المبتدا والخبر معلومين لانه اني كون الكلام مفيدا
للسامع فائدة مجهولة لان ما يستفيده السامع من الكلام هو
انتساب المغاير للمبتدا او كون المتكلم عالما به والعلم انما هو بالمبتدا
والخبر لا بوصف العلم بانتسابهما الى الاخر والحاصل ان السامع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)